[364] فزعموا أن الامام يكون من أفناء الناس. وفارقت الشيعة الجماعة الذين اجتمعوا على بيعة أبي بكر، فأنكرت بيعة أبي بكر... وقالوا: الامام بعد رسول ا صلوات ا عليه وآله علي الصلاة والسلام. وبقي الاختلاف في ذلك إلى اليوم. والحجة في إمامة علي صلوات ا عليه يخرج عن حد هذا الكتاب، وتقطع مما قصدت (1) إليه، وقد بسطت ذلك في كتاب الامامة. (مقتل ابن النويرة وأصحابه) ثم انفرد أبو بكر بقتال أهل الردة بعده، وهم الذين منعوه زكاة أموالهم، وخالفه سائر الناس في ذلك، فأصر عليه وقال: لو منعوني عقالا لقاتلتهم عليه، فتابعه قوم، وبقي على خلافه جماعة منهم. والاختلاف في ذلك باق إلى اليوم. ومن الناس من يرى أن قتالهم وقتلهم كان صوابا. ومنهم من يرى أن ذلك كان خطاء وظلما. (مقتل ابن عفان) ثم اختلفوا في أمر عثمان. فرأى قوم قتله، فقتلوه. ونصره قوم، ولم يروا قتله، وقعد عن نصرته، وعن القيام عليه آخرون. فهذا الاختلاف في أمره باق إلى اليوم (2). ومن الناس من يرى أن القيام عليه لما أحدث ما أحدثه كان حقا و

(1) وفي الاصل: إنقطع عن قصدته. وما نقلته من نسخة - ب -. (2) من: ثم اختلفوا. باق إلى اليوم لم يكن في نسخة - ب -.